

AB/XXXI/1 Prov.2

الأصل : بالإنكليزية

التاريخ : ١٩٩٧/٨/٢٩

**الويبو****المنظمة العالمية للملكية الفكرية**

جنيف

**الهيئات الرئيسية للويبو  
وللاتحادات التي تديرها الويبو**

**سلسلة الاجتماعات الواحدة والثلاثون**

جنيف ، من ٢٢ سبتمبر/أيلول إلى الأول من أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٧

المشروع التمهيدي لجدول الأعمال الموحد والمفصل  
للدورات العادية لسنة ١٩٩٧  
للهيئات الرئيسية الواحدة والعشرين

من إعداد المدير العام

١ - تتضمن هذه الوثيقة بنود مشروعات جداول أعمال الهيئات الرئيسية الـ ١٢ والـ ٢٠ (الوارد ذكرها في الوثيقة AB/XXXI/INF/1 Rev.) بطريقة موحدة ، أي أن كل مسألة تعني أكثر من هيئة رئيسية واحدة تشكل بذاتها واحداً من بنود جدول الأعمال .

٢ - وكل بند من بنود جدول الأعمال مفصل . وترتدى تحت كل بند البيانات الآتية :

- ١" الهيئة أو الهيئات الرئيسية المعنية ،
- ٢" الرئيس (وفقاً للمادة ٤٢ من النظام الداخلي العام للويبو) ،
- ٣" الأساس القانوني الذي يلزم الهيئة أو الهيئات الرئيسية المعنية بتناول المسألة أو الذي يجيز لها ذلك (و غالباً ما يكون ذلك الأساس القانوني نص معاهدات) ،
- ٤" الوثائق التحضيرية إن وجدت ،
- ٥" التدابير التي يدعو البند إلى اتخاذها (و غالباً ما تكون إشارة إلى الفقرة أو الفقرات المناسبة من الوثيقة أو الوثائق التحضيرية) .

٣ - ومن المقترن النظر في بنود جدول الأعمال الواردة أدناه في الأيام الآتية :

- |   |   |
|---|---|
| يوم الاثنين ٢٢ سبتمبر/أيلول                 | : بنود جدول الأعمال من ١ إلى ٤          |
| يوم الثلاثاء ٢٣ سبتمبر/أيلول <sup>(*)</sup> | : بنود جدول الأعمال من ٥ إلى ٧          |
| يوم الأربعاء ٢٤ سبتمبر/أيلول                | : بنود جدول الأعمال من ٨ إلى ١٤         |
| يوم الخميس ٢٥ سبتمبر/أيلول                  | : بنود جدول الأعمال من ١٥ إلى ١٦        |
| يوم الجمعة ٢٦ سبتمبر/أيلول                  | : بنود جدول الأعمال من ١٧ إلى ٢١        |
| يوم الاثنين ٢٩ سبتمبر/أيلول                 | : بنود جدول الأعمال من ٢٢ إلى ٢٨        |
| يوم الثلاثاء ٣٠ سبتمبر/أيلول                | : مخصص لكي تعد الأمانة مشروعات التقارير |
| يوم الأربعاء الأول من أكتوبر/تشرين الأول    | : بندى جدول الأعمال ٢٩ و ٣٠             |

<sup>(\*)</sup> سوف تتوقف اجتماعات الهيئة الرئيسية وتجمعت اللجنة الدائمة المعنية بالمعلومات الخاصة بالملكية الصناعية من الساعة الثانية والنصف إلى الساعة الرابعة بعد الظهر . وعند الحاجة ، سوف يستمر اجتماع اللجنة الدائمة يوم الأربعاء في ٢٤ سبتمبر/أيلول من الساعة التاسعة إلى الساعة العاشرة صباحاً .

## قائمة ببنود جدول الأعمال

- ١ - افتتاح الدورات
- ٢ - اعتماد جداول الأعمال
- ٣ - انتخاب أعضاء المكاتب
- ٤ - تعيين المدير العام الجديد
- ٥ - الأنشطة المنجزة في الفترة المتراوحة بين الأول من يوليه/تموز ١٩٩٥ و ٣٠ يونيو/حزيران ١٩٩٧ ، والبيان المالي المؤقت لسنة ١٩٩٦ ، والاشتراكات المتأخرة
- ٦ - حسابات فترة السنين ١٩٩٤ و ١٩٩٥ ، والاشتراكات المتأخرة للبلدان النامية ، والبرنامج والميزانية والاشتراكات لفترة السنين ١٩٩٨ و ١٩٩٩
- ٧ - المباني
- ٨ - بعض المسائل المتعلقة بمشروع المعاهدة بشأن تسوية النزاعات بين الدول في مجال الملكية الفكرية
- ٩ - بعض المسائل المتعلقة بمشروع معاهدة قانون البراءات
- ١٠ - بعض المسائل المتعلقة باتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات<sup>(١)</sup>
- ١١ - بعض المسائل المتعلقة باتحاد مدريد
- ١٢ - بعض المسائل المتعلقة باتحاد لاهاي
- ١٣ - بعض المسائل المتعلقة باتحاد نيس
- ١٤ - توافق البيانات المتعلقة بالتصنيف الدولي
- ١٥ - الأداء السمعي البصري وقواعد البيانات
- ١٦ - تكنولوجيا المعلومات في مجال الملكية الفكرية
- ١٧ - انترنت ومركز الويبو للتحكيم والواسطة
- ١٨ - المسائل المتعلقة بالموظفين
- ١٩ - الموافقة على الانفاق المبرم بين الويبو ومكتب البراءات لبلدان أوروبا وآسيا
- ٢٠ - تعيين أعضاء مجلس الويبو للتحكيم
- ٢١ - تعيين مراجعي الحسابات
- ٢٢ - انتخاب أعضاء اللجانتين التنفيذيتين لاتحادي باريس وبرن وتعيين الأعضاء المخصصين للجنة الويبو للتنسيق

<sup>(١)</sup> سوف تتعقد جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات في الفترة من ١٦ سبتمبر/أيلول الى الأول من أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٧

- ٢٣- انتخاب أعضاء لجنة الميزانية
- ٢٤- انتخاب أعضاء لجنة المباني
- ٢٥- تعيين أعضاء الفريق العامل التابع للجنة الدائمة للتعاون الانمائي المرتبط بالملكية الصناعية
- ٢٦- تعيين أعضاء الفريق العامل التابع للجنة الدائمة للتعاون الانمائي المرتبط بحق المؤلف والحقوق المشابهة
- ٢٧- قرارات الأمم المتحدة
- ٢٨- قبول المراقبين
- ٢٩- اعتماد التقرير العام وتقارير كل هيئة من الهيئات الرئيسية
- ٣٠- اختتام الدورات

المشروع التمهيدي لجدول الأعمال  
(الموحد والمفصل)

البند الأول من جدول الأعمال : افتتاح الدورات

الهيئات الرئيسية المعنية : كل الهيئات (٢١) ما عدا جمعية اتحاد معايدة التعاون بشأن البراءات (التي ستفتح دورتها في ١٦ سبتمبر/أيلول ١٩٩٧).

الرئيس : الرئيس الخارج للجمعية العامة للويبيو (السيد/موزيس ف. أكبو ، نيجيريا)

الأساس القانوني : النظام الداخلي العام للويبيو ، المادة (١٣) .

الوثيقة : لا شيء .

ملاحظة : سوف يعلن عن افتتاح الدورات بكلمة من الرئيس الخارج للجمعية العامة للويبيو .

البند الثاني من جدول الأعمال : اعتماد جداول الأعمال

الهيئات الرئيسية المعنية : كل الهيئات (٢١) .

الرئيس : الرئيس الخارج للجمعية العامة للويبيو (السيد/موزيس ف. أكبو ، نيجيريا)

الأساس القانوني : النظام الداخلي العام للويبيو ، المادة (٥) .

ملاحظة : في حالة التصويت بناء على هذا البند أو أي بند آخر من بنود جدول الأعمال ، يتطلب الأمر أولاً تحديد البلدان التي ليس لها حق التصويت بسبب الاشتراكات المتأخرة (أنظر اتفاقية الويبيو ، المادة (١١) (٥) ) ؛ واتفاقية باريس (وثيقة استوكهولم) ، المادة (١٦) (٤) (هـ) ؛ واتفاقية برن (وثيقة باريس) ، المادة (٢٥) (٤) (هـ) ؛ واتفاق نيس (وثيقتي استوكهولم وجنيف) ، المادة (٧) (٤) (د) ؛ واتفاق لوكارنو ، المادة (٧) (٤) (د) ؛ واتفاق التصنيف الدولي لبراءات الاختراع ، المادة (٩) (٤) (د) ؛ واتفاق فيينا ، المادة (٤) (٤) (د) . أنظر الوثيقة AB/XXXI/10 .

الوثيقة : هذه الوثيقة .

القرارات المطلوب اتخاذها : كل هيئة رئيسية مدعوة إلى اعتماد جدول أعمالها . ويكون مشروع جدول أعمال كل هيئة رئيسية من البنود الواردة في هذه الوثيقة والتي يشار إليها في هذه الوثيقة تحت عنوان "[الهيئة] [الهيئات] الرئيسية المعنية".

### البند الثالث من جدول الأعمال : قرار انتخاب أعضاء المكاتب

الهيئات الرئيسية المعنية : كل الهيئات (٢١) ما عدا جمعية اتحاد معايدة التعاون بشأن البراءات (التي ستفتح دورتها في ٢٦ سبتمبر/أيلول ١٩٩٧).

الرئيس : الرئيس الخارج للجمعية العامة للويبو (السيد/موزيس ف. أكبو ، نيجيريا)

الأساس القانوني : النظام الداخلي العام للويبو ، المادة ٩.

. AB/XXXI/INF/1 Rev. : الوثيقة

ملاحظة : يجب انتخاب أعضاء مكتب كل هيئة من الهيئات الرئيسية من بين المندوبيين الذين يمثلون البلدان الأعضاء في تلك الهيئة (وتترد قائمة بذلك البلدان في الوثيقة AB/XXXI/INF/1 ، مع مراعاة الشروط الواردة أدناه) (Rev.) :

يشترط أن لا يعاد انتخاب الرئيس الخارج لأي هيئة رئيسية كرئيس للهيئة الرئيسية ذاتها (أنظر النظام الداخلي العام للويبو ، المادة ٣٩) ، مع العلم بأن الرؤساء الخارجيين هم :

الجمعية العامة للويبو : السيد/موزيس ف. أكبو (نيجيريا)

مؤتمر الويبو : السيد/ يولات ك. خبيبو لاييف (أوزبكستان)

لجنة الويبو للتسيق : السيد/فيليهم هونك (ألمانيا)

جمعية اتحاد باريس : السيد/غافلولين (الصين)

مؤتمر ممثلي اتحاد باريس : السيدة/ك. ماتوس دي غيريرو (الجمهورية الدومينيكية)

اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس : السيد/فاليري ل. بتروف (أوكرانيا)

جمعية اتحاد برن : السيد/بروس ليمان (الولايات المتحدة الأمريكية)

مؤتمر ممثلي اتحاد برن : السيد/أنيل سيسين (تركيا)

اللجنة التنفيذية لاتحاد برن : السيد/غوستاف كاسترو غيريرو (كولومبيا)

جمعية اتحاد مدرید : السيد/رولان غروسينباخير (سويسرا)

جمعية اتحاد لاهاي : السيد/أمادو مختار دينج (السنغال)

مؤتمر ممثلي اتحاد لاهاي : السيد/عزيز بوعزاوي (المغرب)

جمعية اتحاد نيس : السيد/جورجي فيليبيوف (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة)

مؤتمر ممثلي اتحاد نيس : السيد/منصف بعشي (تونس)

جمعية اتحاد لشبونة : السيدة/ماريا غراتيزيا ديل غالو روسيني (إيطاليا)

مجلس اتحاد لشبونة : السيد/ غي جوزيف (هايتي)

جمعية اتحاد لوكارنو : السيد/خوليان ألفارس ألفارس (إسبانيا)

جمعية اتحاد التصنيف الدولي لبراءات الاختراع : السيد/خوسيه موتو مايا (البرتغال)

جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات : السيد/دانيال هانغار (فرنسا)

جمعية اتحاد بودابست : السيد/يوجي كيوكاوا (اليابان)

جمعية اتحاد فيينا : السيد/هنري أولسن (السويد)

ويشترط أن يتم انتخاب رئيس لجنة الويبيو للتنسيق ونائب رئيسها الثاني من بين مندوبي الأعضاء في اللجنة التنفيذية لاتحاد برن ، أما نائب الرئيس الأول للجنة التنسيق للويبيو ، فيجب انتخابه من ضمن مندوبي أعضاء اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس (وترد قائمة بأسماء أعضاء اللجانتين التنفيذيتين في الوثيقة AB/XXXI/INF/1 Rev. - انظر النظام الداخلي للجنة الويبيو للتنسيق ، المادة ٣) .

القرارات المطلوب اتخاذها : كل هيئة من الهيئات الرئيسية مدعوة إلى انتخاب رئيس ونائبين للرئيس ، ما عدا مؤتمر ممثلي اتحاد نيس الذي لا يمكن له أن ينتخب إلا رئيسا ونائبا واحدا للرئيس (نظرا إلى أنه لا يضم سوى بلدان عضوين) .

**البند الرابع من جدول الأعمال : تعين المدير العام الجديد**

الهيئات الرئيسية المعنية : الجمعية العامة لليبيو [جمعية اتحاد باريس وجمعية اتحاد برن]

الرئيس : رئيس الجمعية العامة لليبيو .

الأساس القانوني : اتفاقية لليبيو ، المادة ٦ (١) و (٣) (ز) والمادة ٩ (٣) .

الوثيقة : WO/GA/XXI/1

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة الآتية الذكر .

**البند الخامس من جدول الأعمال : الأنشطة المنجزة في الفترة المترابطة بين الأول من يوليه/تموز ١٩٩٥ و ٣٠ يونيو/حزيران ١٩٩٧ ، والبيان المالي المؤقت لسنة ١٩٩٦ ، والاشتراكات المتأخرة**

الهيئات الرئيسية المعنية : كل الهيئات (٢١) .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة لليبيو .

الأساس القانوني : اتفاقية لليبيو ، المواد ٦ (٢) "٢" و "٣" و "٧" و "٨" (١) "١" و "١١" (٤) و "١١" (٥) ؛ واتفاقية باريس (وثيقة استوكهولم) ، المواد ١٣ (٢) (أ) "٣" و "٥" و "٦" و "١٤" (٦) (أ) "٤" و "١٦" (٤) (ب) و (ه) ؛ واتفاقية باريس (وثيقة لشبونة) ، المادة ١٤ (٥) (أ) ؛ واتفاقية برن (وثيقتا استوكهولم وباريسب) ، المواد ٢٢ (٢) (أ) "٣" و "٥" و "٦" و "٢٣" (٦) (أ) "٤" و "٤" (٤) (ب) و (ه) ؛ والقرار المنصىء لمؤتمر ممثلي اتحاد برن ، الفقرة ٣ ؛ واتفاق مدريد (وثيقة استوكهولم) ، المادة ١٠ (٢) (أ) "٤" و "٥" ؛ واتفاق لاهاي (وثيقة استوكهولم) ، المادة "٢" (أ) "٤" و "٥" ؛ واتفاق نيس (وثيقتا استوكهولم وجنيف) ، المادتان ٥ (٢) (أ) "٣" و "٤" و "٧" (٤) (د) ؛ والقرار المنصىء لمؤتمر ممثلي اتحاد نيس ، الفقرة ٣ ؛ واتفاق لشبونة (وثيقة استوكهولم) ، المادتان ٩ (٢) (أ) "٤" و "٥" و "١١" (٥) (د) ؛ والنظام الأساسي لمجلس اتحاد لشبونة ، المادة ٢"٣" ؛ واتفاق لوكارنو ، المادتان ٧ (٢) (أ) "٣" و "٤" و "٧" (٤) (د) ؛ واتفاق التصنيف الدولي لبراءات الاختراع ، المادتان ٧ (٢) (أ) "٣" و "٤" و "٩" (٤) (د) ؛ ومعاهدة التعاون بشأن البراءات ، المادة ٥٣ (٢) (أ) "٤" و "٦" ؛ ومعاهدة بودابست ، المادة ١٠ (٢) (أ) "٤" ؛ واتفاق فيينا ، المادتان ٧ (٢) (أ) "٣" و "٤" و "٩" (٤) (د) . (ملحوظة : ليس هناك أي أساس قانوني صريح بالنسبة إلى مؤتمر ممثلي اتحاد لاهاي) .

الوثائق : AB/XXXI/4, 5, 6 & 10 . وفيما يتعلق بالأنشطة المنجزة في سنة ١٩٩٥ ، أنظر

الوثيقة 2 AB/XXIX/2 المتوفرة بناء على الطلب .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة AB/XXXI/5 والفقرة الأخيرة من الوثيقة AB/XXXI/10

البند السادس من جدول الأعمال : حسابات فترة السنتين ١٩٩٤ و ١٩٩٥ ، والاشتراكات المتاخرة للبلدان النامية ، البرنامج والميزانية والاشتراكات لفترة السنتين ١٩٩٨ و ١٩٩٩

الهيئات الرئيسية المعنية : كل الهيئات (٢١) .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبيو .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبيو ، المواد ٦(٢)" و "٣" و "٧(٢)" و "٨(٣)" و "١(٢)" و "١١(٤)" و "١١(٥)" ؛ واتفاقية باريس (وثيقة استوكهولم) ، المواد ١٣(٢)(أ)" و "٣" و "٥" و "٦" و "١٤(٦)(أ)" و "٤(٤)(ب)" و (هـ) ؛ واتفاقية باريس (وثيقة لشبونة) ، المادة ١٤(٥)(أ)" ؛ واتفاقية برن (وثيقتا استوكهولم وباريسب) ، المواد ٢٢(٢)(أ)" و "٣" و "٥" و "٦" و "٢٣(٦)" و "٤(٤)(ب)" و (هـ) ؛ والقرار المنشيء لمؤتمر ممثلي اتحاد برن ، الفقرة ٣ ؛ واتفاق مدريد (وثيقة استوكهولم) ، المادة ١٠(٢)(أ)" و "٤" و "٥" ؛ واتفاق لاهاي (وثيقة استوكهولم) ، المادة ٢(٢)(أ)" و "٤" و "٥" ؛ واتفاق نيس (وثيقتا استوكهولم وجنيف) ، المادتان ٥(٢)(أ)" و "٣" و "٤" و "٧(٤)(د)" ؛ والقرار المنشيء لمؤتمر ممثلي اتحاد نيس ، الفقرة ٣ ؛ واتفاق لشبونة (وثيقة استوكهولم) ، المادتان ٩(٢)(أ)" و "٤" و "٥" و "١١(٥)(د)" ؛ والنظام الأساسي لمجلس اتحاد لشبونة ، المادة ٢"٣" ؛ واتفاق لوكارنو ، المادتان ٥(٢)(أ)" و "٣" و "٤" و "٧(٤)(د)" ؛ واتفاق التصنيف الدولي لبراءات الاختراع ، المادتان ٧(٢)(أ)" و "٣" و "٤" و "٩(٤)(د)" ؛ ومعاهدة التعاون بشأن البراءات ، المادة ٥٣(٢)(أ)" و "٤" و "٦" ؛ ومعاهدة بودابست ، المادة ١٠(٢)(أ)" و "٤" ؛ واتفاق فيينا ، المادتان ٧(٢)(أ)" و "٣" و "٤" و "٩(٤)(د)" . (ملحوظة : ليس هناك أي أساس قانوني صريح بالنسبة إلى مؤتمر ممثلي اتحاد لاهاي) .

الوثيقة : AB/XXXI/2

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرات ٤ و ١٠ و ١٢ من الوثيقة AB/XXXI/2

البند السابع من جدول الأعمال : المبني

الهيئة الرئيسية المعنية : الجمعية العامة للويبيو .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبيو ، المادة ٦ (٢)

الوثيقة : WO/GA/XXI/11

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة ١٣ من الوثيقة WO/GA/XXI/11 .

البند الثامن من جدول الأعمال : بعض المسائل المتعلقة بمشروع المعاهدة بشأن تسوية النزاعات بين الدول في مجال الملكية الفكرية

الهيئة الرئيسية المعنية : الجمعية العامة للويبيو .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبيو .

الأساس القانوني : قرار الجمعية العامة للويبيو الصادر سنة ١٩٩٦ (الفقرة ٢٣ من الوثيقة .) (WO/GA/XIX/4)

الوثائق : WO/GA/XXI/2, 3 & 12

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة ١٦ من الوثيقة WO/GA/XXI/2 .

البند التاسع من جدول الأعمال : بعض المسائل المتعلقة بمشروع معاهدة قانون البراءات

الهيئة الرئيسية المعنية : الجمعية العامة للويبيو .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبيو .

الأساس القانوني : قرار جمعية اتحاد باريس الصادر سنة ١٩٩٤ (الفقرتان ٢٩ و ٧٠ من الوثيقة P/A/XXII/2) وقرار الجمعية العامة للويبيو الصادر سنة ١٩٩٦ (الفقرة ١٢٣ من الوثيقة .) (AB/XXIX/10)

الوثيقة : WO/GA/XXI/4

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند العاشر من جدول الأعمال : بعض المسائل المتعلقة باتحاد معايدة التعاون بشأن البراءات

الهيئة الرئيسية المعنية : جمعية اتحاد معايدة التعاون بشأن البراءات .

الرئيس : رئيس جمعية اتحاد معايدة التعاون بشأن البراءات

الأساس القانوني : معايدة التعاون بشأن البراءات ، المادتان ٥٣(٢)(أ) و ١٠ و ٢ و ١١ .

الوثائق : PCT/A/XXIV/1, 2, 3, 4, 5, 6, & 7

القرار المطلوب اتخاذها : أنظر الفقرات الأخيرة من الوثائق آنفة الذكر .

البند الحادي عشر من جدول الأعمال : بعض المسائل المتعلقة باتحاد مدريد

الهيئة الرئيسية المعنية : جمعية اتحاد برن .

الرئيس : رئيس جمعية اتحاد برن .

الأساس القانوني : اتفاق مدريد (وثيقة استوكهولم) ، المادة ١٠(٢)(أ) و ٣ و ١٠ و ١١ .

الوثائقان : MM/A/XXVIII/1 & 2

القرارات المطلوب اتخاذها : أنظر الفقرتين الأخيرتين من الوثيقتين المذكورتين .

البند الثاني عشر من جدول الأعمال : بعض المسائل المتعلقة باتحاد لاهاي

الهيئة الرئيسية المعنية : جمعية اتحاد لاهاي .

الرئيس : رئيس جمعية اتحاد لاهاي .

الأساس القانوني : وثيقة استوكهولم التكميلية لاتفاق لاهاي ، المادة ٢(٢)(أ) و ٣ و ١٠ و ١١ .

الوثائقان : H/A/XV/1 & 2

القرار المطلوب اتخاذها : أنظر الفقرتين الأخيرتين من الوثيقتين المذكورتين .

البند الثالث عشر من جدول الأعمال : بعض المسائل المتعلقة باتحاد نيس

الهيئة الرئيسية المعنية : جمعية اتحاد نيس .

الرئيس : رئيس جمعية اتحاد نيس .

الأساس القانوني : اتفاق نيس (وثيقتا استوكهولم وجنيف) ، المادة ٥(٢)(أ)"١" ، والقرار المنشيء لمؤتمر ممثلي اتحاد نيس ، الفقرة ٣ .

الوثيقة : N/A/XV/1 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند الرابع عشر من جدول الأعمال : توافر البيانات المتعلقة بالتصنيف الدولي

الهيئات الرئيسية المعنية : جمعية اتحاد نيس ، وجمعية اتحاد لوكارنو ، وجمعية اتحاد التصنيف الدولي لبراءات الاختراع ، وجمعية اتحاد فيينا .

الرئيس : رئيس جمعية اتحاد نيس .

الأساس القانوني : اتفاق نيس ، المادة ٥(٢) ، واتفاق لوكارنو ، المادة ٥(٢) ، واتفاق استراسبورغ ، المادة ٧(٢) ، واتفاق فيينا ، المادة ٧(٢) .

الوثيقة : AB/XXXI/9 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند الخامس عشر من جدول الأعمال : الأداء السمعي البصري وقواعد البيانات

الهيئة الرئيسية المعنية : الجمعية العامة للويبيو .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبيو .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبيو ، المادة ٦(٢) والقرار الذي اتخذه الجمعية العامة للويبيو في الدورة الاستثنائية المعقودة في ٢٠ و ٢١ مارس/آذار ١٩٩٧ (الفقرة ٢٠ من الوثيقة .) (AB/XXX/4 Rev.

الوثيقة : WO/GA/XXI/10 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند السادس عشر من جدول الأعمال : تكنولوجيا المعلومات في مجال الملكية الفكرية

الهيئة الرئيسية المعنية : الجمعية العامة للويبيو .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبيو .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبيو ، المادة ٦(٢) والقرار الذي اتخذه الجمعية العامة للويبيو في الدورة الاستثنائية المعقودة في ٢٠ و ٢١ مارس/آذار ١٩٩٧ (أنظر الفقرة ٧ من الوثيقة.. WO/GA/XX/3 Rev..).

الوثيقة : WO/GA/XXI/5 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند السابع عشر من جدول الأعمال : انترنت ومركز الويبيو للتحكيم والوساطة

الهيئة الرئيسية المعنية : الجمعية العامة للويبيو .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبيو .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبيو ، المادة ٦(٢)" و "١٠".

الوثيقة : WO/GA/XXI/9 .

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند الثامن عشر من جدول الأعمال : المسائل المتعلقة بالموظفين

الهيئة الرئيسية المعنية : لجنة الويبو للتنسيق .

الرئيس : رئيس لجنة الويبو للتنسيق .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المادة ٧(٩) .

الوثيقان : WO/CC/XXXIX/1 & 2 .

القرارات المطلوب اتخاذها : أنظر الفقرات ١٦ و ٢٣ و ٢٥ و ٢٧ من الوثيقة WO/CC/XXXIX/1 و الفقرات ذات الصلة بالموضوع من الوثيقة ٢ WO/CC/XXXIX/2 .

البند التاسع عشر من جدول الأعمال : الموافقة على الاتفاق المبرم بين الويبو ومكتب البراءات لبلدان أوروبا وأسيا

الهيئة الرئيسية المعنية : لجنة الويبو للتنسيق .

الرئيس : رئيس لجنة الويبو للتنسيق .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المادة ٨(٣) .

الوثيقة : WO/CC/XXXIX/4 .

القرار المطلوب اتخاذة : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند العشرون من جدول الأعمال : تعيين أعضاء مجلس الويبو للتحكيم

الهيئة الرئيسية المعنية : لجنة الويبو للتنسيق .

الرئيس : رئيس لجنة الويبو للتنسيق .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المادة ٨(٣) .

الوثيقة : WO/CC/XXXIX/3 .

القرار المطلوب اتخاذة : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند الحادي والعشرون من جدول الأعمال : تعيين مراجعي الحسابات

الهيئات الرئيسية المعنية : الجمعية العامة للويبو ولجنة الويبو للتنسيق وجمعية اتحاد باريس وجمعية اتحاد برن وجمعية اتحاد مدريد وجمعية اتحاد لاهاي وجمعية اتحاد نيس وجمعية اتحاد لشبونة وجمعية اتحاد لوكارنو وجمعية اتحاد التصنيف الدولي لبراءات الاختراع وجمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات وجمعية اتحاد فيينا .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبو .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المادتان ٨(١) و ١١(٢) ؛ واتفاقية باريس (وثيقة استوكهولم) ، المادة ١٦(٨) ؛ واتفاقية برن (وثيقتا استوكهولم وباريس) ، المادة ٢٥(٨) ؛ واتفاق مدريد (وثيقة استوكهولم) ، ١٢(٨) ؛ واتفاق لاهاي (وثيقة استوكهولم) ، المادة ٤(٨) ؛ واتفاق نيس (وثيقة جنيف) ، المادة ٧(٨) ؛ واتفاق لشبونة (وثيقة استوكهولم) ، المادة ١١(٩) ؛ واتفاق لوكارنو ، المادة ٧(٨) ؛ واتفاق التصنيف الدولي لبراءات الاختراع ، المادة ٩(٨) ؛ ومعاهدة التعاون بشأن البراءات ، المادة ٥٧(٩) ؛ واتفاق فيينا ، المادة ٩(٨) .

الوثيقة : AB/XXXI/3

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند الثاني والعشرون من جدول الأعمال : انتخاب أعضاء اللجانتين التنفيذيتين لاتحادي باريس وبرن وتعيين الأعضاء المخصصين لجنة الويبو للتنسيق

الهيئات الرئيسية المعنية : جمعية اتحاد باريس وجمعية اتحاد برن ومؤتمر الويبو .

الرئيس : رئيس مؤتمر الويبو .

الأساس القانوني : اتفاقية باريس (وثيقة استوكهولم) ، المادة ١٣(٢)(أ)"٤" والنظام الداخلي لجمعية اتحاد باريس ، المادة ٣ ؛ واتفاقية برن (وثيقة باريس) ، المادة ٢٢(٢)(أ)"٤" ؛ والنظام الداخلي لجمعية اتحاد برن ، المادة ٣ ؛ واتفاقية الويبو ، المادة ٨(١)(ج) .

الوثيقة : AB/XXXI/7

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند الثالث والعشرون من جدول الأعمال : انتخاب أعضاء لجنة الميزانية

الهيئة الرئيسية المعنية : الجمعية العامة للويبيو .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبيو .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبيو ، المادة ٦(٢)"١٠" والتقليد المتبع .

الوثيقة : WO/GA/XXI/7

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند الرابع والعشرون من جدول الأعمال : انتخاب أعضاء لجنة المباني

الهيئة الرئيسية المعنية : الجمعية العامة للويبيو .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبيو .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبيو ، المادة ٦(٢)"١٠" والتقليد المتبع .

الوثيقة : WO/GA/XXI/8

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند الخامس والعشرون من جدول الأعمال : تعيين أعضاء الفريق العامل التابع للجنة الدائمة للتعاون الإنمائي المرتبط بالملكية الصناعية

الهيئة الرئيسية المعنية : مؤتمر الويبيو .

الرئيس : رئيس مؤتمر الويبيو .

الأساس القانوني : قرار الهيئات الرئيسية الصادر سنة ١٩٩٢ (الفقرة ٩"٥٢) من الوثيقة . (WO/CC/XXX/6)

الوثيقة : WO/CF/XIV/1

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند السادس والعشرون من جدول الأعمال : تعين أعضاء الفريق العامل للجنة الدائمة للتعاون الانمائي المرتبط بحق المؤلف والحقوق المشابهة

الهيئة الرئيسية المعنية : مؤتمر الويبيو .

الرئيس : رئيس مؤتمر الويبيو .

الأساس القانوني : قرار الهيئات الرئيسية الصادر سنة ١٩٩٢ (الفقرة ٥٢ "٩") من الوثيقة . (WO/CC/XXX/6)

الوثقتان : WO/CF/XIV/1 & 2

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند السابع والعشرون من جدول الأعمال : قرارات الأمم المتحدة

الهيئة الرئيسية المعنية : الجمعية العامة للويبيو .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبيو .

الأساس القانوني : الاتفاق المبرم بين منظمة الأمم المتحدة والويبيو ، المادة ٥ .

الوثيقة : WO/GA/XXI/6

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة الأخيرة من الوثيقة آنفة الذكر .

البند الثامن والعشرون من جدول الأعمال : قبول المرافقين

الهيئات الرئيسية المعنية : كل الهيئات (٢١) .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبيو .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبيو ، المواد (٦)(٩)" و (٧)(٥)" و (٢)(٦)" و (٣) ؛ واتفاقية باريس (وثيقة استوكهولم) ، المادة (١٣)(٩)" ؛ واتفاقية باريس (وثيقة لشبونة) ، المادة (١٤)(٥)" ؛ واتفاقية برن (وثيقتا استوكهولم وباريس) ، المادة (٢٢)(٢)(٩)" ؛ والقرار المنشيء لمؤتمر ممثلي اتحاد برن ، الفقرة ٣ ؛ واتفاق مدريد (وثيقة استوكهولم) ، المادة (١٠)(٨)" ؛ واتفاق لاهاي (وثيقة استوكهولم) ، المادة (٢)(٢)(٨)" ؛ واتفاق نيس (وثيقتا استوكهولم وجنيف) ، المادة (٥)(٧)" ؛ والقرار المنشيء لمؤتمر ممثلي اتحاد نيس ، الفقرة ٣ ؛

واتفاق لشبونة (وثيقة استوكهولم) ، المادة (٢٩)(أ)(٨)؛ واتفاق لوكارنو ، المادة (٢)(أ)(٨)؛ واتفاق التصنيف الدولي لبراءات الاختراع ، المادة (٧)(أ)(٨)؛ ومعاهدة التعاون بشأن البراءات ، المادة (٥٣)(أ)(٩)؛ ومعاهدة بودابست ، المادة (١٠)(أ)(٦)؛ واتفاق فيينا ، المادة (٧)(أ)(٨)؛ والنظام الداخلي العام للويبيو ، المادة (٢٨). (ملحوظة : ليس هناك أي أساس قانوني صريح بالنسبة إلى مؤتمر ممثلي اتحاد لاهي ومجلس اتحاد لشبونة).

الوثيقة : AB/XXXI/8

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرتين ٥ و ١٦ من الوثيقة آنفة الذكر.

البند التاسع والعشرون من جدول الأعمال : اعتماد التقرير العام وتقارير كل هيئة من الهيئات الرئيسية

الهيئات الرئيسية المعنية : كل الهيئات (٢١).

الرئيس : بالنسبة إلى التقرير العام وتقرير الجمعية العامة للويبيو ، رئيس الجمعية العامة للويبيو ؛ وبالنسبة إلى كل من التقارير العشرين الأخرى ، رئيس الهيئة الرئيسية المعنية .

الأساس القانوني : النظام الداخلي العام للويبيو ، المادة (٤٤) (١).

الوثائق : مشروعات التقارير التي تعدتها الأمانة .

القرارات المطلوب اتخاذها : كل هيئة رئيسية مدعوة إلى اعتماد التقرير أو التقارير التي تهمها .

البند الثلاثون من جدول الأعمال : اختتام الدورات

الهيئات الرئيسية المعنية : كل الهيئات (٢١).

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبيو .

الأساس القانوني : النظام الداخلي العام للويبيو ، المادة (١٣) (١).

الوثيقة : لا شيء .